

الانتخاب كوسيلة لتعزيز الديمقراطية والمشاركة المجتمعية

Elections as a means of promoting democracy and community participation

خالد إبراهيم الأنصاري Khaled Ibrahim Al Ansari

ماجستير في القانون

كلية القانون - جامعة الشارقة -

الملخص:

تتناول هذه الدراسة "الانتخاب كوسيلة لتعزيز الديمقراطية والمشاركة المجتمعية"، إذ يُعد الانتخاب إحدى الركائز الأساسية في بناء الأنظمة الديمقراطية، كونه يمثل منبراً للمواطنين للمشاركة الفعالة في صنع القرار السياسي والمجتمعي. بواسطته تتجسد الإرادة الشعبية في اختيار القيادات، وصياغة السياسات التي تلبي احتياجات المجتمع. كما يُعزز الانتخاب ثقافة المواطنة، ويُرسخ قيم الشفافية، والمساءلة، والمساواة، مما يساهم في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي.

إن نجاح الانتخابات في تحقيق أهدافها يتوقف على وعي الأفراد بأهمية دورهم، وشفافية العملية الانتخابية، ومدى التزام القائمين عليها بالمبادئ الديمقراطية، ولذا فإن تعزيز المشاركة الانتخابية يُسهم في دفع التنمية السياسية والمجتمعية، ويُؤمن تمثيلاً عادلاً لجميع فئات المجتمع.

وعموماً يلعب الانتخاب دوراً مهماً في تنمية المشاركة الشعبية، من خلال الأدوار المؤثرة التي تقوم بها الأحزاب والتي تعتبر من أهم الدعائم في المشاركة السياسية؛ من خلال ترشيح ممثلي الجماعة للترشح إلى الانتخابات، وتشجيع الأفراد إلى المشاركة للعملية الانتخابية من خلال انتخاب ممثلي الأحزاب للفوز في الانتخابات.

الكلمات الدالة: (الانتخاب-المشاركة المجتمعية-المشاركة السياسية-الديمقراطية-الأحزاب).

Abstract:

This study addresses "the role of election in promoting political and community participation," as election is one of the basic pillars in building democratic systems, as it represents a platform for citizens to participate effectively in political and community decision-making. Through it, the popular will is embodied in choosing leaders and formulating policies that meet the needs of the society. Election also enhances the culture of citizenship and establishes the values of transparency, accountability, and equality, which contributes to achieving political and social stability.

The success of elections in achieving their goals depends on individuals' awareness of the importance of their role, the transparency of the electoral process, and the commitment of the democratic principles. Therefore, enhancing electoral participation contributes to promote political and community development and ensures fair representation for all sects of the society.

In general, elections play an important role in developing popular participation, through the influential roles played by parties, which are considered among the most important pillars of political participation by nominating community representatives to run for elections and encouraging individuals to participate in the electoral process by electing parties representatives to win the elections.

Keywords: (election – community participation – political participation – democracy – parties).

المقدمة:

أولاً: فكرة البحث: Research idea

لقد بات ثابتاً على صعيد الفقه الدستوري والنظم الدستورية ذاتها، أن الشعب هو صاحب السلطة الحقيقي ولو من الناحية النظرية. فلم يعد بالإمكان التصريح علناً بأن السلطة معقودة لإرادة الحكام فقط حتى في الحالات التي توضع فيها دساتير الدول بالاستناد إلى إرادة الحكام. حيث إن هذه الدساتير لا تلغى مطلقاً حق الشعب في صناعة السلطات العامة المعبرة عن رغباته⁽¹⁾. وعلى الرغم من تعدد الوسائل العملية والنظريات الفكرية في تحديد وسيلة تمثيل الشعب للسلطات العامة فإن الواقع أثبت أن الانتخاب هو الوسيلة الأنجح لتحقيق المشاركة السياسية.

ثانياً: أهمية البحث: Importance of research

تعد الانتخابات من الأدوات الأساسية لتعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية، إذ تلعب دوراً مهماً في تشكيل الحكومات وتحديد السياسات العامة. كونها تعمل على تعزيز الوعي السياسي، يساعد البحث في فهم كيفية تأثير الانتخابات على الوعي السياسي لدى المواطنين، خاصة الشباب والنساء، مما يعزز من قدرتهم على المشاركة الفعالة في العملية الديمقراطية. وبيان التحديات، من خلال دراسة دور الانتخابات، يمكن ملاحظة التحديات التي تواجه المشاركة السياسية، مثل الضغوط الاجتماعية والعشائرية، والتمييز ضد النساء والشباب، مما يسهم في تطوير استراتيجيات فعالة للتغلب عليها. كما تساهم الدراسة في تطوير استراتيجيات المشاركة. يمكن أن يسهم البحث في اقتراح استراتيجيات لتعزيز المشاركة، مثل استخدام التكنولوجيا في الحملات الانتخابية، وتوفير التعليم الانتخابي، مما يساعد على زيادة نسبة المشاركة في الانتخابات. وأخيراً تظهر أهمية البحث في تعزيز الديمقراطية. من خلال فهم دور الانتخابات في تعزيز المشاركة السياسية، يمكن تعزيز الديمقراطية في المجتمع، مما يؤدي إلى تحسين جودة الحياة السياسية والاجتماعية.

ثالثاً: إشكالية البحث: Research problem

يمكن صياغة إشكالية البحث حول دور الانتخابات في تعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية من خلال الاسئلة التالية:
ما هي العلاقة بين تنظيم الانتخابات ونسبة المشاركة السياسية للمواطنين، خاصة الفئات المهمشة مثل النساء والشباب؟ وكيف تؤثر العوامل الثقافية والاجتماعية على هذه العلاقة؟
ما هي التحديات والقيود التي تعيق المشاركة الفعالة في الانتخابات، مثل الضغوط العشائرية، والتمييز ضد النساء، وضعف الوعي السياسي؟ وكيف يمكن التغلب على هذه التحديات لتعزيز المشاركة؟
كيف تساهم الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة المجتمعية في الانتخابات؟ وما هو تأثير وجود أحزاب قوية وفعالة على نسبة المشاركة في الانتخابات؟

(¹) انظر : ليلة: محمد كامل، 1971م، القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، ص688.

كيف تؤثر الظروف الاجتماعية والاقتصادية على مشاركة المواطنين في الانتخابات؟ وما هو دور العوامل الاقتصادية مثل البطالة والفقر في تقليل الإقبال على الانتخابات؟

ما هي الاستراتيجيات الفعالة التي يمكن اعتمادها لتعزيز المشاركة السياسية، خاصة بين الشباب والنساء؟ وكيف يمكن استخدام التكنولوجيا ووسائل الإعلام في هذا السياق؟

تعد هذه الإشكالية محورًا مهمًا لفهم كيفية تعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية من خلال الانتخابات، مما يساهم في تعزيز الديمقراطية وتحقيق التنمية المستدامة.

رابعًا: أهداف البحث: Research objectives

- يمكن تحديد أهداف الدراسة حول دور الانتخابات في تعزيز الديمقراطية والمشاركة المجتمعية كما يلي:
- دراسة العوامل التي تؤثر على مشاركة المواطنين في الانتخابات، بما في ذلك العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، لفهم دوافع المشاركة أو العزوف عنها.
 - تحليل دور الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة المجتمعية، وكيف يمكن أن تساهم في تحفيز الناخبين على المشاركة الفعالة في الانتخابات.
 - تحديد القيود التي تواجه الفئات المختلفة، مثل الشباب والنساء، في المشاركة في الانتخابات، وكيفية التغلب عليها.
 - اقتراح استراتيجيات وأساليب لتعزيز المشاركة السياسية، خاصة بين الفئات المهمشة، مثل استخدام التكنولوجيا ووسائل الإعلام في الحملات الانتخابية.
 - دراسة التجارب الانتخابية السابقة لتحديد الدروس المستفادة وكيفية تحسين العمليات الانتخابية المستقبلية وزيادة الثقة في النظام السياسي.
- تسعى هذه الأهداف إلى فهم شامل لدور الانتخابات في تعزيز المشاركة السياسية والمجتمعية، مما يساهم في تطوير استراتيجيات فعالة لتعزيز الديمقراطية في المجتمع.

خامسًا: المنهج المعتمد: Approved curriculum

اعتمدنا في كتابة البحث على المنهجين الوصفي، والتحليلي.

سادسًا: هيكلية البحث: Structuring the research

قسمنا هذا البحث إلى مبحثين: الأول: دور الانتخاب في تعزيز الديمقراطية، أما الثاني: دور الانتخاب في تنمية العمل السياسي المنظم.

المبحث الأول: دور الانتخاب في تعزيز الديمقراطية

لا شك في أن الانتخاب - كما بينّا - هو الوجه الحقيقي للمشاركة الشعبية التي تتجسد في اشتراك الشعب الحقيقي في إيجاد السلطة السياسية والتأثير فيها.

إلا أن هذه المشاركة الشعبية لن يكون لها أثر حقيقي دون أن تعتمد انتخابات حقيقية حرة نزيهة⁽¹⁾.

وفي هذا المبحث سنسلط الضوء على مفهوم الديمقراطية والوقوف على أساليبها وأهميتها الواقعية في تحقيق فكرة الديمقراطية المباشرة.

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية وأهميتها.

الديمقراطية هي نظام سياسي يتيح للمواطنين المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم. تعني كلمة "ديمقراطية" في الأصل "حكم الشعب"، حيث يُعد الشعب المصدر الأساسي للسلطة. تتضمن الديمقراطية مجموعة من المبادئ. وليبيان مفهومه وأهميتها، نبين في الفرع الأول: تعريف الديمقراطية، وفي الثاني أهمية الديمقراطية.

الفرع الأول: تعريف الديمقراطية:

لم يتفق الفقه على تعريف معين لفكرة الديمقراطية، وذلك استناداً للمصدر أو السبب الذي يستند إليه الفقيه في التعريف. فقد عرّف صموئيل هنتنجتون (Huntington): "بأنها نشاط المواطن الهادف إلى التأثير في القرار الحكومي، وهي إما فردية أو جماعية منظمة، أو عفوية متقطعة، أو مستمرة، سلمية أو عنيفة"⁽²⁾. وفي هذا التعريف نجد أن الديمقراطية تكون محدودة بقرار معين بالذات.

في حين عرّفها ميرون فينر m. weiner بأنها: أي فعل تطوعي موفّقاً أو فاشلاً، منظماً أو غير منظم، مؤقتاً أو مستمراً يبغي التأثير في اختيار السياسات العامة أو اختيار القادة السياسيين في أي من مستويات الحكم المحلية أو القومية⁽³⁾. وهنا نلاحظ أن هذا التعريف ينظر للديمقراطية بمفهوم أوسع يصل إلى حد التأثير بالسياسات العامة، وهو بالتالي يكون أعمق وأكثر تأثيراً. كما تم تعريف الديمقراطية بأنها: الحق الذي يستطيع بواسطته الأفراد التعبير عن آرائهم في صنع القرار والمشاركة السياسية في الدولة⁽⁴⁾.

وعموماً يُمكن أن نعتبر الديمقراطية على أنها التأكيد الحقيقي لمبدأ "الشعب مصدر السلطات". إذ أن هذا المبدأ سيكون حبراً على ورق ما لم يدعم بمشاركة حقيقية من أفراد الشعب في ممارسة دورهم السياسي في المجتمع.

(¹) انظر: بني أرشيد: مُجد نور حسين علي، 2022م، المعوقات التي تحد من مشاركة المرأة الأردنية في الأحزاب السياسية والبرلمان الأردني، جرش للبحوث والدراسات، مج23، ع1، جامعة جرش، ص1929-1953.

(²) Samuel P. Huntington and John Nelson, Political Participation in developing. Harvard. U. S. A, P. 3.

(³) عامر: حمدي عطية، 2014م، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والقانون الوضعي والإسلامي، دار الفكر القانوني، الإسكندرية، ص17.

(⁴) الباز: داوود، حق المشاركة في الحياة السياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، بلا سنة طبع، ص18.

لقد حظي مفهوم الديمقراطية باهتمام كبير من واضعي الدساتير اتساقا مع ما ذهب إليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لقد حرصت الدساتير على تطبيق هذا النهج، مما يدعم مبدأ تحقيق العدل والمساواة بين المواطنين، وتمكينهم من المشاركة وتوسيع قاعدتها في اتخاذ القرارات السياسية، وتدعيمها من خلال مشاركة شعبية فاعلة لتحقيق التنمية السياسية والتداول السلمي للسلطة، مما يدعم الاستقرار السياسي والحكومي في الدول، عبر اشتراك الشعب في رسم السياسات العامة للدولة واختيار الممثلين لهم في المجالس البرلمانية.

وعلى المستوى الدولي: حظيت العملية الديمقراطية باهتمام كبير، باعتبارها من القيم الأساسية لدى الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن، من خلال مراقبة الانتخابات، وتعزيز الحكم الرشيد، وتدعيم المجتمع المدني، وتضمن تقرير المصير في الدول التي تخلصت من الاستعمار، وكذلك تساعد في صياغة دساتير جديدة في الدول الخارجة من منازعات.

كما قضت المادة رقم (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

1. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يُختارون في حرية.
 2. لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده.
 3. إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة، من خلال انتخابات نزيهة تُجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين، وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.
- والمتنمّن في النصّ عاليه، يجد أنه أبان صور المشاركة الشعبية، والمبدأ الحاكم لها، وكونها مصدراً للسلطات، وعلى التفصيل أدناه:

1. أن صور المشاركة الشعبية بين مباشرة وأخرى غير مباشرة.
2. مبدأ المساواة هو الحاكم للمشاركة الشعبية في تقلد الوظائف.
3. المشاركة الشعبية هي مصدر السلطات⁽¹⁾.

الفرع الثاني: أهمية الديمقراطية:

تتسم الديمقراطية بأهمية كبيرة، كونها تعمل على تعزيز وتشجيع دور المواطنين للمساهمة في صنع القرار السياسي، بواسطة انتخابات حرة نزيهة، تُجرى بشكل دوري، وأن يتم الانتخاب بين الناخبين على قدم المساواة وبالتصويت السري⁽²⁾، ويلعب المواطنون دوراً إيجابياً في الحياة السياسية من خلال الإسهام في اختيار القيادات السياسية، وصنع القرار السياسي، والقيام بالرقابة والمتابعة لأعمال السلطة السياسية.

كما تُسهم الديمقراطية في تحقيق الاستقرار السياسي، وتوسع أهميتها على مستوى الأفراد، لاسيما حال تحقيق المساواة بينهم في ممارستهم لحقوقهم، وهو ما سيتم بيانه تباعاً وبشكل مفصل، وعلى النحو الآتي: -

(1) ليلة : مجّد كامل، 1971م، القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، ص105.

(2) عزّام : فاتح سمّيح، 1995م، حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية، المؤسسة الفلسطينية للدراسات الديمقراطية، رام الله، الطبعة الأولى، ص64.

1. تسهم الديمقراطية في تحقيق الاستقرار السياسي والحكومي، ذلك أن الشعب هو مصدر السلطات، وذلك من خلال مشاركته في اختيار ممثلين عنه، وفقاً لأحكام الدستور والقوانين المنظمة للانتخابات، مما يكفل التداول السلمي للسلطة، والابتعاد عن استخدام القوة، أو الثورات مما قد يخل بأمن واستقرار الدولة⁽¹⁾.
2. تهدف الديمقراطية إلى مراقبة أداء الحكومة، مما قد يسهم في الحد من الفساد، وضمان تحقيق المراقبة الإدارية، وتجنيد الإشارة إلى حق المواطنين في مساءلة الحكومة عن أعمال السلطة السياسية، وذلك تطبيقاً لمبدأ الشفافية في الرقابة على أعمال الحكومة.
3. تحقق المساواة بين أفراد الشعب، من خلال مشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي، كما تدعم الحق في المشاركة في الوظائف الحكومية، بُغية تعزيز قيم الديمقراطية، وتحسين الثقة بين الحكومة والشعب من زاوية، وتطوير العمل الإداري من زاوية أخرى.

المطلب الثاني: أساليب ممارسة الديمقراطية.

يتفق الجميع على أن الديمقراطية تُعد هدفاً أساسياً لجميع النظم السياسية والاجتماعية لتحقيق الغاية الأهم، وهي تحقيق فكرة السيادة الشعبية، وتأسيس مبدأ (الشعب مصدر السلطات) في أي دولة وهو المشرع الأعلى فيها، وفي ذلك يقول (ميرابو) - في معرض بيان رأيه حول موضوع الرأي العام الذي يعبر عنه شعب الدولة - إنه (أي الشعب) سيد المشرعين، والمستبد الذي لا يدانيه في السلطة المطلقة مستبد⁽²⁾.

إلا أن هذا الاتفاق لا يمنع اختلاف وسائل التعبير عن المشاركة الشعبية باختلاف الظروف المحيطة بكل دولة... وعموماً يمكن إبراز أهم وسائل المشاركة الشعبية في الآتي:

الفرع الأول: الاستفتاء الشعبي:

إذا أردنا أن نضع تعريفاً اصطلاحياً للاستفتاء، فيمكن أن نقول: إنه أداة ديمقراطية حقيقية مُسخرة للشعب؛ ليمارس بواسطتها خصائص السيادة بشكل فاعل، حيث يترتب عليه إعادة السلطة الحقيقية إلى الشعب⁽³⁾، ليقوم بدوره بإعطاء الرأي الفاصل في موضوع من الموضوعات العامة المصيرية المتعلقة بالجانب السياسي، أو الدستوري، أو التشريعي، أو الشخصي إذا تعلق بشخصية عامة ما. وتلك الموضوعات العامة تختلف النظم القانونية في تحديد مصدرها، فهناك من يردّها إلى السلطة التشريعية التي تطرح الموضوع العام على الشعب، وهناك من يعيد الأمر إلى السلطة التنفيذية، لاسيما شخص رئيس الدولة، والمثال الأوضح هنا الدستور الفرنسي النافذ لعام 1958، وكذلك الدستور الجزائري الملغي لعام 1996.

(1) الجرايع : أحمد، النظرية الديمقراطية، وزارة الشؤون السياسية البرلمانية، ص9.

(2) عبد القادر : مهند ضياء، الاستفتاء الشعبي وتطبيقاته في الدساتير العراقية، ص1.

(3) الورداني : أيمن، 2008م، حق الشعب في استرداد السيادة، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص191.

وإذا أردنا أن نحدد بدقة أكثر مفهوم الاستفتاء، فإنه إحدى صور الديمقراطية شبه المباشرة، القائمة على مشاركة الشعب لممثليه في صنع القرار داخل الدولة، وهذا في الحقيقة يؤدي إلى تقليل الهوة بين الحكام والمحكومين عندما يسهم المحكوم مباشرة في صنع القرار السياسي، وهو ما يجعل من الاستفتاء رجوعاً حقيقياً إلى فكرة السيادة الشعبية المتجسدة في المشاركة الحقيقية للشعب في الحياة السياسية.

وقد عرّف معجم القانون الفرنسي الاستفتاء بأنه: العملية التي يقوم عن طريقها القاطنون في إقليم معين بالتعبير عن موافقتهم أو رفضهم، من خلال التصويت على موضوع عام معروض عليهم⁽¹⁾. أي أن الاستفتاء هو عملية سياسية يمارسها أفراد شعب سياسي في إقليم معين، يعبرون بواسطتها عن آرائهم ووجهات نظرهم بشأن موضوع معين عن طريق التصويت عليه بالموافقة أو الرفض، فكما وضعنا سلفاً أن الاستفتاء لا يشمل كل سكان الإقليم؛ بل يقتصر على الشعب السياسي فقط، الذي يتكون من الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية من حيث الاشتراك في الانتخابات كناخبين أو مرشحين على حد سواء.

وقد يكون اللجوء إلى الاستفتاء إجبارياً إذا حكم الدستور بضرورة أخذ رأى الشعب في موضوع معين، ومن الأمثلة على ذلك أن يتطلب الدستور أخذ موافقة الشعب على تعديل نصوص دستورية، ومن ذلك ما نصت عليه المادة (126/ فقرة ثالثة) من الدستور العراقي النافذ لعام 2005م.

وقد يكون الاستفتاء الشعبي اختيارياً، إذا ما ترك الدستور الخيار للجهة المنوط بها الاستفتاء، وقد تكون هذه الجهة رئيس الدولة، وإذا نص على عدد معين من أعضاء البرلمان أو الحكومة، أو عدد محدد من الناخبين، وفي هذه الحالة يكون لهم الخيار في إجراء الاستفتاء من عدمه، وهو يخضع للسلطة التقديرية وفقاً لأحكام الدستور والقوانين المنظمة له⁽²⁾.

أما من حيث موعد الاستفتاء، فقد يكون الاستفتاء الشعبي سابقاً، إذا تطلب الدستور إجراءه قبل إقرار البرلمان للقانون، وقد يكون لاحقاً إذا ما حدد الدستور موعد إجرائه بعد إقرار البرلمان للقانون، وهو الموقف ذاته الذي تبناه الدستور العراقي سالف الذكر⁽³⁾.

وفي جميع الأحوال يكون الاستفتاء الشعبي ملزماً، بوصفه من أهم الوسائل الديمقراطية التي يتحقق من خلالها الاستقرار السياسي في الدولة، والتي من خلالها يتحقق حكم الشعب للشعب، وتحقيق مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: الاعتراض الشعبي والاقتراح الشعبي:

أولاً: الاعتراض الشعبي.

(1) عبد الله : أحمد عز الدين، 1999م، معجم القانون، القاهرة، ص594.

(2) جاسم : الفارعة عبد الله، 2023م، أطروحة دكتوراه التوازن بين الوعي السياسي والنصوص الدستورية، جامعة المستنصرية، كلية القانون، ص145.

(3) العباسي : بيداء عبد الجواد محمد توفيق، 2003م، الاستفتاء الشعبي، رسالة ماجستير، جامعة الموصل، ص23.

(4) البرزنجي : دسرهناك حميد، المرجع في الانتخابات تنظيراً وتطبيقاً (الكتاب الأول) ، منشورات زين الحقوقية، ص37.

يُعد الاعتراض الشعبي المظهر الثاني من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وبموجبه يحق لعدد من الناخبين الاعتراض على قانون صادر من البرلمان خلال مدة معينة من تاريخ نشر القانون، وإن لم يحصل الاعتراض خلال تلك الفترة الزمنية يصبح القانون نهائياً واجب النفاذ.

وإذا وقع الاعتراض خلال المدة المحددة، فإن هذا القانون يعرض على الشعب للاستفتاء عليه، فإذا حظي القانون بموافقة الشعب أصبح نافذاً، وإذا جُوبه بالرفض سقط القانون بأثر رجعي⁽¹⁾.

صفوة القول: لا بد من التأكيد على أهمية المشاركة في صنع القرار السياسي في الدولة، مما ينتج تحقيق الاستقرار والتكامل السياسي في المجتمع، واحترام مطالب الشعب؛ لأنه هو صاحب السيادة.

ثانياً: الاقتراح الشعبي:

يُعد الاقتراح الشعبي من المظاهر المهمة للديمقراطية شبه المباشرة، ويُقصد به إعطاء الحق لعدد معين من الناخبين في اقتراح القوانين وعرضها على البرلمان أو على الشعب، وهو ما تتجلى معه بوضوح أهمية المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات السياسية التي تهدف إلى تحقيق التنمية السياسية، وحماية الحقوق والحريات من خلال تشريع القوانين - باقتراح شعبي -، والتي بطبيعة الحال تسهم في تحقيق المصلحة العليا، مما يحقق الاستقرار السياسي⁽²⁾.

وفي حالة اقتراح مشاريع القوانين يتم عرضها على البرلمان لمناقشتها والبت فيها، إما بالموافقة على المشروع وصيورته قانوناً واجب النفاذ بعد اكتمال مراحل إبرامه، أي إصداره ونشره، أما في حالة رفض المشروع المقترح، فيتم عرض المشروع على الشعب للاستفتاء عليه، أو مع مشروع مقترح من قبل البرلمان يكون موازياً له، ويعرض المشروعان على الشعب لكي يفاضل بينهما. قد يكون الاقتراح المقدم مصوغاً صياغة فنية وقانونية بشكل كامل، وقد يكون مجرد فكرة من عدد من الناخبين، وفي هذه الحالة الثانية يتولى البرلمان مراجعة الفكرة وصياغتها صياغة فنية، وفي أغلب الأحيان تتصدى اللجنة القانونية في البرلمان لمهمة الصياغة منفردة أو بالتعاون مع اللجان النيابية الفنية المتخصصة الأخرى بمشروع القانون المذكور.

وهناك بعض الدساتير لا تعرض الاقتراح على البرلمان، وإنما يتم عرضه مباشرة على الشعب، أو عرضه على البرلمان لكي يكتسب صفة الإلزامية.

والخلاصة؛ إن الشعب في الاقتراح الشعبي يستحيل سلطة تشريعية، يباشر التشريع عن طريق البرلمان أو يتولاه مباشرة، إما بوضع القانون والتصويت عليه، وإما بطرح فكرة وترك فحصها وصياغتها للبرلمان⁽³⁾.

الحل الشعبي:

(1) الأنصاري : عبد الحميد، الشورى وأثرها في الديمقراطية، الطبعة الرابعة، دار نشر جامعة قطر، ص 247.

(2) محمد : محمد أبوزيد، 2004م، الوجيز في القانون الدستوري، مطبعة الطوبجي، القاهرة، 73.

(3) ليلة : محمد كامل، 1971م، القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 150.

يُقصد بالحل الشعبي - بوصفه أحد مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة - تقديم عدد معين من الناخبين طلبًا لحل المجلس النيابي، وأن يتم طرحه على الشعب للاستفتاء عليه، ويختلف الحل الشعبي عن إقالة الناخبين لنائبهم في مدار أو نطاق كل منهما، فإذا كان الحل الشعبي ينصب على المجلس النيابي بأكمله وهو يشمل جميع النواب، فإن إقالة الناخبين لنائبهم يشمل نائبًا أو عددًا محدودًا منهم، وبالإضافة إلى ذلك فإن الحل الشعبي يستلزم إجراءات قانونية معينة، ومن ثم يعرض على الشعب⁽¹⁾.

وفي الفرض المذكور، فقد اشترط الدستور أغلبية معينة لكي يتم حل المجلس النيابي، وإذا ما تم حل المجلس التشريعي، يتم إجراء انتخابات جديدة، أما إذا لم يحظ طلب الحل بالأغلبية المطلوبة، فإن ذلك يعني تحديد الثقة في المجلس النيابي.

تعد الانتخابات من الركائز الأساسية للديمقراطية، إذ تتيح للمواطنين التعبير عن آرائهم واختيار ممثليهم. في العراق، يلعب النظام القانوني للانتخابات دورًا أساسيًا في تعزيز المشاركة السياسية، خاصة في ظل التحديات السياسية والاجتماعية التي يواجهها البلد. يستند النظام القانوني للانتخابات في العراق إلى مجموعة من القوانين والتشريعات التي تحدد كيفية إجراء الانتخابات، بما في ذلك قانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية. يهدف هذا الإطار إلى ضمان نزاهة الانتخابات وشفافيتها، مما يعزز ثقة المواطنين في العملية الانتخابية. يعمل النظام القانوني على تعزيز الشفافية والنزاهة من خلال وضع آليات لمراقبة الانتخابات، مثل تشكيل لجان مستقلة لمراقبة العملية الانتخابية. هذه الآليات تساهم في تقليل الفساد والتلاعب، مما يشجع المواطنين على المشاركة في الانتخابات دون خوف من التلاعب أو عدم نزاهة النتائج يضع النظام القانوني للانتخابات في العراق آليات خاصة لتمكين الفئات المهمشة، مثل النساء، من المشاركة في العملية الانتخابية. إذ حدد الدستور نسبة معينة من المقاعد للنساء في البرلمان، مما يعزز من تمثيلهن ويشجعهن على المشاركة الفعالة. كما يساهم النظام القانوني أيضًا في تعزيز التعليم والتوعية السياسية من خلال فرض التزامات على الحكومة والأحزاب السياسية لتوعية المواطنين حول حقوقهم الانتخابية. هذه الجهود تساعد في زيادة الوعي بأهمية المشاركة السياسية وتساهم في رفع نسبة المشاركة في الانتخابات.

المبحث الثاني: دور الانتخاب في تنمية العمل السياسي المنظم

في الواقع، إن الحديث عن مشاركة المواطنين في الشأن السياسي، ومدى اتساع هذه المشاركة أو قلتها، لا يلغي حقيقة أساسية مؤداها أن العمل السياسي مهما شهد مشاركة شعبية إلا أنه يجب أن تكون هناك أدوات سياسية حقيقية لممارسته، ووضع التوجهات الشعبية موضع التطبيق العملي، وتعد الأحزاب السياسية الأداة الحقيقية لتحقيق هذا الأمر. وفي هذا المبحث سنتعرف على مفهوم التنمية السياسية، وأهميتها، ودور الأحزاب السياسية في تحقيقها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية السياسية وأهميتها:

(¹) الحل، ماجد راغب، 2001م، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص 70 وما بعدها.

يُعد مفهوم التنمية السياسية من المفاهيم الحديثة في الفكر السياسي والقانوني، فقد ظهر هذا المفهوم بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، لاسيما مع حصول أغلب الدول على استقلالها، وتهدف عملية التنمية إلى إجراء تغيير كامل يشمل جميع القطاعات المختلفة في مجالات الحياة، والذي يجعل الإنسان من أولوياته، والذي يؤدي إلى تحسين مستوى معيشة الأفراد، مما يمكنه في المشاركة الفعالة في جميع المجالات المختلفة، وخاصة المشاركة السياسية، والتي من خلالها يتحقق الاستقرار السياسي والحكومي، والذي يُمكن الأنظمة السياسية من إعادة هيكلة وتنظيم مؤسسات الدولة، ومما يسمح للأفراد بالمشاركة في إطار التعددية والتداول السلمي للسلطة في ظل سيادة القانون⁽¹⁾.

لإعطاء صورة أوضح نتناول هذا المطلب في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: تعريف التنمية السياسية:

إن مفهوم التنمية السياسية يحمل في طياته لفظتين: (التنمية) و(السياسة)، وسوف نتناول كلا من اللفظتين على حدة. التنمية لغة: تعني الزيادة والنماء والكثرة والمضاعفة. أما عن تعريف التنمية السياسية اصطلاحاً، فقد عرّفها (لوسيان باي) على أنها: عملية متعددة الجوانب تهدف إلى إحداث تغيير اجتماعي، بهدف الوصول إلى مستوى الدول الصناعية⁽²⁾. التنمية هي عملية مجتمعية تراكمية في نطاق وحدة من الروابط بالغة التعقيد بسبب تفاعل متبادل بين العديد من العوامل الاقتصادية والسياسية والإدارية. ويُمكن تعريف التنمية على أنها: الجهود البشرية الشاملة التي يتم بذلها من أجل تحقيق النمو والتقدم في جوانب الحياة المختلفة، بما يحقق تطلعات المواطنين وتحقيق الرفاهية للمواطن⁽³⁾.

الفرع الثاني: أهمية التنمية السياسية:

نالت التنمية السياسية اهتماماً كبيراً من الدول، وذلك لما لها من أهمية جوهرية وفعالة في المجتمع، وتُعد الأحزاب السياسية، من أهم المنظمات السياسية التي تقوم الآن بدور محوري في الحياة السياسية. أما المتغير الثاني؛ وهو التنمية المجتمعية، فيسعى إليها أي مجتمع يريد النهوض في شتى المجالات. وتكمن أهمية التنمية السياسية في النقاط الآتية: أهميتها من الناحية العلمية:

(1) أسعد : عبد الغفور، جمال داود سلمان، التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي في العراق، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة دجلة الجامعة، ص9.

(2) عارف : محمد نصر، 1981م، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، دار القارئ العربي، القاهرة، ص233.

(3) الجمعي : محمد شطب عيدان، 2009م، النخبة السياسية وأثرها في التنمية السياسية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، جامعة تكريت، العدد 4 لسنة 137، ص1.

1. تساعد في تقديم إسهام سوسيولوجي في مجال علم الاجتماع السياسي، حيث أن دراستها تبرز دور الأحزاب السياسية في التنمية المجتمعية بما يمثل نوعاً من المعرفة النظرية في مجال البحث في علم الاجتماع السياسي.
2. إن دراسة الأحزاب السياسية من منظور اجتماعي تُسهم في فتح مجالات جديدة لدراسة هذه الظاهرة بعيداً عن الدراسات السياسية البحتة.
3. إن دراسة التعددية الحزبية ودورها في رفع معدلات التنمية المجتمعية تفرز العديد من الموضوعات البحثية التي تحتاج للدراسة.

أما عن أهميتها التطبيقية:

1. إن الأحزاب السياسية تلعب دوراً محورياً، إذ تقوم بدور الوسيط بين الشعب والسلطة الحاكمة، وتسهم في توضيح مدى العلاقة التي تربطهما، ومدى تأثيرها في المجتمع، مما يساعد في مراجعة سياساتها وتقييمها وتقويمها، للوقوف على الإيجابيات وتدعيمها والسلبيات وتلافيها، وذلك من خلال عقد الاجتماعات والندوات والاجتماعات بين ممثلي الأحزاب السياسية وممثلي الحكومة والهيئة الناجية. مما يؤمن قناة سياسية تعمل على تمكين المجتمع من صنع القرار والدخول في الدولة وربط الشعب بالجهات الحاكمة.
2. إن تطرق هذه الدراسة إلى دور الأحزاب السياسية في تنمية المجتمع، يساعد على فهم أعمق لدور علم الاجتماع في دراسة الظواهر الاجتماعية، والتي من أهمها المشاركة السياسية، والتنشئة السياسية، والديمقراطية، وغيرها من الظواهر، التي تقود إلى تحقيق الاستقرار السياسي والتداول السلمي للسلطات⁽¹⁾.

المطلب الثاني: دور الأحزاب في تحقيق التنمية السياسية:

تُعد الأحزاب السياسية من أهم المرتكزات في الدول المعاصرة، لما لها من أهمية بالغة في الحياة السياسية، لاسيما في الدول التي تسعى إلى التحول الديمقراطي وإزالة جميع مظاهر الاستبداد في السلطة، كما تستخدم الأدوات الفعالة في ضمان الحفاظ على الحقوق والحريات لتحقيق الاستقرار السياسي عبر التأثير المباشر حيال الأفراد، بهدف تفعيل وتعزيز المشاركة السياسية، بما يحقق رغبات ومعتقدات الأحزاب السياسية، والمتطلعة نحو الوصول إلى السلطة، وتأكيداً لمبدأ التداول السلمي للسلطة، وكذلك تقوم الأحزاب بممارسة مهمة الرقابة على أعمال الحكومة وتكوين الوعي السياسي للمواطنين⁽²⁾.

وعلى هدي ما تقدم، سنقسم دراستنا في هذا المطلب على فرعين، نتناول مفهوم الحزب السياسي واساليبه في الفرع الأول، في حين يختص الفرع الثاني بالتعرف على وظائف الأحزاب السياسية، وذلك على النحو الآتي:

(¹) انظر : النقرش : عبد الله، (2006) ، دور الأحزاب السياسية في التنمية السياسية في الأردن، المجلة الثقافية، ع 66، الجامعة الأردنية، ص 87-95؛ الوردي : العباس، 2019م، الأحزاب السياسية بالمغرب : آلية التأطير ومسألة التنمية، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع 23، الناشر : قارة وليد، ص 129-141.

(²) عامر : باسل أحمد ذياب، 2014م، أزمنة المشاركة السياسية وتأثيرها على عملية التحول الديمقراطي في فلسطين (١٩٩٣-٢٠١٣) ، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس، ص 204 وما بعدها.

الفرع الأول: التعريف بالحزب السياسي:

تُعد الأحزاب السياسية من أبرز وأهم عناصر النظام السياسي والدستوري في العصر الحديث، وهي أحد مظاهر الديمقراطية فلا يتصور وجود ديمقراطية دون أحزاب سياسية منظمة، والتي تتولى وظائفها وفقاً للمواثيق الدولية والإقليمية والدساتير والقوانين المحلية المنظمة لها، والتي تباشر دورها في المشاركة السياسية سواء في تقلد المناصب السياسية، أو في المعارضة، أو حث المواطنين على المشاركة والتصويت، من خلال الدور البارز الذي تلعبه في المجتمع، والمتمثل في نشر الوعي السياسي والثقافة السياسية، ودعوة الأفراد إلى الانضمام إلى الأحزاب، وإبراز دور الأفراد في صنع القرار السياسي⁽¹⁾.

الحزب بالمعنى اللغوي: (حزب) الرجل أصحابه، والحزب أيضاً: الورد، ومنه (أحزاب) القرآن، و(الحزب) أيضاً: الطائفة. وتحزّبوا أي: بمعنى تجمعوا. والأحزاب الطوائف التي تجتمع على محاربة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام⁽²⁾، وذكر الحزب أيضاً لفظاً في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾⁽³⁾.

أما معنى كلمة سياسي فهي مأخوذة من كلمة (ساس - يسوس - سياسة) التي تعني كل ما يتصل بشؤون الدولة ونظام الحكم فيها، وما يثبت للأفراد من حقوق وما عليهم من التزامات في المجتمع السياسي الذي يعيشون فيها.

أما عن التعريف الاصطلاحي:

عرّف الفقيه (هانس كلسن) الحزب على أنه "تلك المنظمة التي تجمع بين رجال ذوي رأيٍ لتضمن لها تأثيراً حقيقياً في إدارة الشؤون العامة"⁽⁴⁾.

وعرّفه د. حميد حنون على أنه: مجموعة من الأفراد يعملون بشكل منظم وترابطهم روابط مشتركة، وذلك للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها، بهدف تحقيق أهدافهم وتحقيق المصالح العليا من خلال الوسائل القانونية⁽⁵⁾.

وعرّفه طارق علي الهاشمي على أنه: مجموعة من الناس ينظمهم تنظيم معين، وتجمعهم مبادئ ومصالح معينة، ويهدفون إلى الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها⁽⁶⁾.

أما قانون الأحزاب السياسية العراقي رقم (36) لسنة 2015 فقد عرف الحزب السياسي بأنه: (مجموعة من المواطنين منظمة تحت أي مسمى على أساس مبادئ وأهداف ورؤى مشتركة تسعى للوصول إلى السلطة لتحقيق أهدافها بطرق ديمقراطية بما لا يتعارض مع احكام الدستور والقوانين النافذة)⁽⁷⁾.

(1) الوكيل : محمد إبراهيم خيرى، 2013م، الأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد (دراسة مقارنة) ، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى، ص18.

(2) الرازي : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، 1982م، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، ص133.

(3) سورة المؤمنون، الآية: 53.

(4) كلسن : هانس، 1953م، الديمقراطية طبيعتها وقيمتها، ترجمة على الحمامصي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ص22.

(5) خالد : حميد حنون، 2010م، الأنظمة السياسية، المكتبة القانونية، بغداد، ط 3، ص120 وما بعدها.

(6) الهاشمي : طارق علي، 1969م، الأحزاب السياسية، الجزء الأول، شركة الطبع والنشر الأهلية، ص77.

(7) المادة (2/أولاً) من قانون الأحزاب السياسية العراقي رقم 36 لسنة 2015 المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد 4383 في 2015/10/12.

وبناءً على التعريفات السابقة نُعرّف الأحزاب السياسية على أنها: مجموعة من الأفراد يتحدثون تحت إطار تنظيمي معين، تجمعهم مصالح وأهداف مشتركة تهدف إلى الوصول إلى السلطة السياسية في الدولة. للأحزاب عناصر أساسية لا بد من توافرها لكي تقوم عليها وهي:

أولاً: مجموعة من الأشخاص:

تتكون الأحزاب السياسية من مجموعة من الأفراد الذين يعبرون عن روح الجسد ونبض حياته ومصدر حركته، لذا فإن هذا العنصر يعد من الدعائم الرئيسية التي تضمن بقاءه وتكمن فيه أسس قوته وعوامل غلبته، ينضمون إليه طواعية ويعملون ضمن مبادئه ويدافعون عن كيانه ويعملون على نشره.

ثانياً: وحدة المبادئ:

إن لكل حزب سياسي منهجاً وأهدافاً استراتيجية محددة ضمن خطة يؤمن بها أعضاؤه ويعملون على تحقيقها ضمن خلال زمنية معينة.

ثالثاً: وحدة التنظيم:

تنتهج الأحزاب السياسية نهجاً واضحاً ضمن نظام إداري صارم، على الجماعة أن تخضع له ضمن الأطر المحددة لتحقيق الأهداف الموضوعية، بغرض الوصول إلى السلطة.

رابعاً: وحدة القيادة:

لا بد أن تخضع الجماعة لسلطة عليا تُمكنها من تحقيق أهدافها، عبر إدارة الجماعة إدارياً وفنياً ضمن هيكل تنظيمي داخلي يهدف إلى عدم انحراف الأفراد عن الأهداف الموضوعية للجماعة، وكذلك تقوم القيادة للعليا للجماعة بوضع الخطط التي من شأنها الوصول إلى الأهداف.

خامساً: الوصول إلى السلطة:

هي النتيجة التي تسعى إليها الأحزاب عن طريق الانتخابات، وهي محصلة نشاط الحزب وقوته، عبر كسب تأييد الجماهير، من خلال برنامجه والوعود التي أبدأها خلال فترة إعداده لخوض المعارك الانتخابية، وينبغي علينا التمييز بين ما يهدف إليه الحزب من معتقدات أو مفاهيم ومشروعات، وما يتناوله في برنامجه الانتخابي بُغية الوصول إلى السلطة⁽¹⁾.

الفرع الثاني: أساليب التنمية السياسية:

لعبت الأحزاب السياسية دوراً محورياً ومهماً في الحياة السياسية، وهي تمثل إحدى الوسائل الأساسية التي تساهم في تعزيز الثقة بين المواطنين والسلطة الحاكمة، ولذلك تحرص الأنظمة الديمقراطية على توسيع وتعزيز دور الأحزاب السياسية، لاسيما في التنمية السياسية، والتي من خلالها تسعى إلى الوصول إلى القرارات السياسية المناسبة وتحقيق الاستقرار السياسي للدولة.

(¹) منصور : بلقيس أحمد، 2004م، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص15.

ومن هذا المنطلق، سوف نتحدث عن دور الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة السياسية، ومن ثم دورها الفاعل في التنمية السياسية، ومدى حرص الأنظمة الديمقراطية على إبراز الدور الفاعل للأحزاب السياسية. وذلك في الفقرات التالية:

أولاً: متطلبات المشاركة السياسية الفاعلة:

تتطلب المشاركة السياسية أدوات ووسائل تُمكنها من العمل بكفاءة واحترافية، وتضمن من خلالها بقاءها واستمرارها ضمن الأطر الموضوعية، بما يحقق أهدافها، ويدفع عجلة التنمية الشاملة⁽¹⁾.

1. ضرورة ضمان تأمين الحاجات الأساسية للمواطنين، لاسيما التعليم والصحة وفرص العمل، وغيرها التي تشبع حاجات الإنسان السياسية، والتي تهيئ المواطن للانضمام والمشاركة في الحياة السياسية.

2. الثقافة السياسية من أهم ركائز علم الاجتماع السياسي، وتعد دراستها وفهمها ضرورة ملحة لما تنطوي عليه من أهمية كبرى، تكفل خلق حالة من الانسجام بين الحاكم والمحكوم، أو بين الأنظمة السياسية وشعوبها، وهي تُعد مؤشر نحو تقدم النظم السياسية، وتنظم سلوك وآراء الأفراد داخل المجتمع، ومدى تفاعلهم مع السلطة الحاكمة⁽²⁾.

وتُعرّف الثقافة على أنها: "مجموعة من المعارف والرؤى والقيم والمعتقدات والاتجاهات والمشاعر السائدة لدى أفراد مجتمع معين أو مجموعة معينة تجاه شؤون الحكم والسياسة"⁽³⁾.

3. المواطنة تحتل مكانة مهمة في المجتمعات الحديثة من خلال انسجام أفراد المجتمع، وتسهم في تنمية القيم الأساسية في المجتمع، والمحافظة على الحقوق والحريات، وبناء الدولة المدنية، وكفالة حرية الرأي والتعبير⁽⁴⁾.

وقد عرّفت دائرة المعارف البريطانية المواطنة على أنها: "علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقات من واجبات وحقوق في تلك الدولة"⁽⁵⁾.

4. النص في الدساتير والقوانين، وفقاً لنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨، والدساتير والقوانين المحلية، على تدعيم وتشجيع المشاركة السياسية والتنمية، وتكوين الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وتشجيع الانضمام إليها، والحق في إدارة شؤون البلاد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وضمان حرية الرأي والتعبير.

ثانياً: تنمية المشاركة السياسية:

(1) حموري : منال محمود كريم، 2020م، دور الأحزاب الأردنية في المشاركة السياسية الدورتين البرلمانتين السابعة عشر والثامنة عشر ٢٠١٣-٢٠٢٠، جامعة مؤتة، كلية الدراسات العليا، ص44.

(2) ناصر : بركات سليم، 2021م، الثقافة السياسية مفهوم وممارسة، المصدر الأدبي، اتحاد كتاب العرب، مجلد ٥٠، العدد ٦٠٦، ص6.

(3) بويبعو : حكيم، 2010م، في مفهوم الثقافة السياسية ووظائفها من وجهة نظر اجتماعية، المعرفة، وزارة الثقافة، المجلد ٤٩، العدد ٥٦٠، ص35.

(4) المساعيد : فرحان نزال إحميد، 2014م، المواطنة ومقوماتها في الدستور الأردني لسنة ١٩٥٢، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد ٢٠، العدد ٣، ص63.

(5) الكواري : علي خليفة، 2001م، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلد ٢٣، العدد ٢٦٤، ص118.

تُعد الأحزاب السياسية من أهم المكونات الأساسية للمجتمع، وتلعب دورًا فعالاً في تعزيز المشاركة السياسية، وتقوم بالعديد من العمليات، والتي تسعى من خلالها إلى تشجيع المشاركة السياسية للأفراد، من خلال البرامج المختلفة، التي تسعى إلى تعزيز شعور الفرد بالمسؤولية، من خلال تفعيل الوعي السياسي لدى الأفراد من خلال التنشئة السياسية، وإعداد نخبة سياسية فاعلة في المجتمع، من خلال الإسهام في صنع القرار السياسي، وتشكيل الرأي العام، وتعمل الأحزاب السياسية دورًا حيويًا بين السلطة والأفراد⁽¹⁾.

وتحصر الأحزاب السياسية على تنمية شعور الأفراد، وتشجيعهم على الانضمام إليها، والمشاركة في العملية السياسية عن طريق الانتخاب، وبالتالي زيادة معدل الوعي السياسي للفرد، حيث تهدف الأحزاب من خلاله إلى ضمان الوصول إلى السلطة عن طريق التحفيز والتشجيع للتصويت لمرشحي الأحزاب والوصول إلى السلطة⁽²⁾.

وتساهم المشاركة السياسية في تفعيل دور الشعب عن طريق الانتخابات، وتساهم بشكل جلي في رسم وصياغة السياسات العامة للدولة، ووضع الخطط والبرامج لتحقيق التنمية الشاملة للبلاد، كما تساهم في صنع القرار السياسي، وتُعد أداة فاعلة في التداول السلمي للسلطة؛ من خلال انتخابات دورية نزيهة تكون تحت إشراف جهات عليا، سواء كانت سلطة محلية كالقضاء أو جهات دولية مما يحقق الشرعية السياسية.

تعد المشاركة السياسية إحدى الوسائل الرئيسية لتعزيز الشرعية والشفافية في المجتمع السياسي، والتي تولد الانتماء لدى الأفراد، فتجعلهم يشعرون بأنهم جزء من المنظومة السياسية في الدولة باعتبارهم عناصر فاعلة في المجتمع، بما يكسبهم الثقة، ويعزز دورهم في بناء المجتمع، ويضفي لديهم الشعور بأنهم أشخاص مؤثرون في المجتمع.

كما أن للأحزاب السياسية دورًا مهمًا في تعزيز التواصل والحوار بين الحكومة من جهة، وأفراد المجتمع من جهة أخرى، مما يساهم في حل النزاعات وتحقيق التعاون والتوافق⁽³⁾.

الفرع الثاني: وظائف الأحزاب السياسية:

وتتضمن هذه الوظائف:

1. **وظيفة التجنيد السياسي:** تُعد من أهم المراكز الرئيسية وهي الأداة الفاعلة للأحزاب السياسية والتي تسهل الوصول إلى الأهداف التي يسعى إليها الحزب لتحقيقها.

كما يقصد التجنيد السياسي من خلاله تجميع الحشود وكسب ثقة المواطنين من أجل الانضمام ودعم المرشحين والتصويت لهم وتعريفهم ببرامج الحزب السياسي⁽⁴⁾.

(1) الخطيب : نعمان أحمد، 1994م، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، ص59.

(2) خليفة : على أحمد، 2017م، القانون الانتخابي منطلقات الحقوق ومحددات المشاركة وتحديات التمثيل، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، الطبعة الأولى، ص301.

(3) الجبوري : ماجد نجم عيدان، 2016م، دور المعارضة البرلمانية في بناء الدولة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج ٥، ع ١٨، ص33-52.

(4) بلهادي : سعيدة، 2023م، التجنيد السياسي ودوران النخب الحزبية الجزائرية ضمن مقاربة المشاركة السياسية، المجلة الجزائرية للسياسة والأمن، مجلد ٢، عدد ٢، ص12.

2. اختيار مرشحي الحزب: تختار الأحزاب السياسية المرشحين من أعضاء الحزب وتقدمهم إلى الناخبين على أساس أنهم مرشحو الحزب، وتخضع عملية الاختيار لآليات دقيقة ومعقدة ومحددة يختارها الحزب، والذي يعكس بدوره رؤية واستراتيجيات الحزب، والذي يضمن الاستمرار في الدورات المقبلة للانتخابات⁽¹⁾.

3. تحقيق الاتصال الدائم بين الناخبين ونوابهم: يتم من خلال الاتصال الفعال والمباشر بين المرشحين والنواب، التعرف على احتياجات الناخبين ومساعدتهم في حل المشكلات التي تواجههم، واقتراحاتهم، وتلقي طلبات الناخبين، بما يعزز الأداء الحكومي، وشعور الفرد بالاطمئنان، وبأنه عضو فعال في المجتمع، وشريك في صنع القرار السياسي، ويعزز الثقة بين النائب والناخبين ويضمن أن يتم انتخابه في الدورات القادمة.

4. تنظيم المعارضة: تُعد المعارضة من الوسائل الديمقراطية المهمة في الحياة السياسية، وتسعى الأحزاب إلى ممارستها بالطرق القانونية المشروعة لكي تحقق أهدافها⁽²⁾، وتكمن أهمية تنظيم المعارضة في تعزيز فاعلية النظام السياسي وضمان التوازن بين السلطات، بوجود معارضة قوية ومنظمة، يمكن للمواطنين التعبير عن آرائهم بدون قيود، والمطالبة بتحقيق الإصلاحات الضرورية، كما تعمل المعارضة على مراقبة أداء الحكومة، وضمان حسن تنفيذ السياسات العامة التي تهدف إلى خدمة المجتمع⁽³⁾.

5. إدارة الصراعات داخل الدولة: تعمل الأحزاب السياسية على حل الصراعات داخل الدولة بالطرق السلمية، وتسهم في تهدئة حدة التوتر، وتوجيه العمل السياسي إلى الحوار، خاصة في الدول التي تقوم على ثورات أو نزاعات مسلحة، أو تفكيك الأنظمة الديكتاتورية، مما يسهم في تحقيق الاستقرار السياسي.

ويقوم دور الأحزاب على عدة محاور⁽⁴⁾:

1. حماية حقوق الأفراد وحرياتهم.
 2. تنمية المشاركة السياسية من خلال حث المواطنين على المشاركة في صنع القرار السياسي.
 3. ضمان التداول السلمي للسلطة من خلال انتخابات دورية نزيهة تحت الرقابة.
- وتهدف إلى تحقيق التنمية السياسية من خلال عدة جوانب:

أ- تساهم الانتخابات في تعزيز المشاركة السياسية من خلال توفير منصة للمواطنين للتعبير عن آرائهم واختيار ممثليهم. هذا يعزز من شعور المواطنين بالانتماء والمشاركة في صنع القرار، مما يسهم في بناء مجتمع مدني قوي المادة (20) من دستور جمهورية

(1) الخطيب : نعمان أحمد، 1994م، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، ص61.

(2) الخرجي : ثامر كامل محمد، 2004م، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص213.

(3) الجبوري : خير الله سبهان عبد الله، 2016م، دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع32، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، ص5.

(4) عمر : دحمان، 2021م، الأحزاب السياسية ودورها في تفعيل المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، جامعة عبدالحميد بن باديس مستغانم، كلية القانون والعلوم السياسية، ص28.

العراق لسنة 2005: (للمواطنين رجالا ونساء، حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح).

ب- تعذر الانتخابات وسيلة لبناء المؤسسات السياسية، حيث تساهم في تشكيل الحكومة وتحديد السياسات العامة. من خلال الانتخابات، يتمكن المواطنون من اختيار ممثلين يعكسون تطلعاتهم، مما يعزز من فعالية المؤسسات الحكومية ويزيد من قدرتها على تقديم الخدمات.

ج- تساعد الانتخابات في تحقيق الاستقرار السياسي من خلال توفير آلية سلمية لتداول السلطة. عندما يشعر المواطنون بأن لديهم القدرة على التأثير في العملية السياسية من خلال الانتخابات، فإن ذلك يقلل من احتمالات النزاع والصراع لمادة (6) من دستور جمهورية العراق التي نصت على: (يتم تداول السلطة سلميا عبر الوسائل الديمقراطية المنصوص عليها في الدستور).

د- تساهم الانتخابات في مكافحة الفساد من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة. عندما يتمكن المواطنون من اختيار ممثليهم، فإنهم يطالبون بمسؤولية أكبر من قبل هؤلاء الممثلين، مما يؤدي إلى تحسين الأداء الحكومي وتقليل الفساد.

هـ- تؤدي الانتخابات إلى تحسين السياسات الاقتصادية والاجتماعية من خلال اختيار ممثلين يركزون على قضايا التنمية. عندما يتمكن المواطنون من اختيار قادتهم، فإنهم يميلون إلى دعم السياسات التي تعزز من التنمية المستدامة وتحسن من مستوى المعيشة.

الخاتمة

يُعد الانتخاب إحدى الركائز الأساسية في بناء الأنظمة الديمقراطية، حيث يسخر منبر للمواطنين للمشاركة الفعالة في صنع القرار السياسي والمجتمعي. من خلاله تتجسد الإرادة الشعبية في اختيار القيادات وصياغة السياسات التي تلي احتياجات المجتمع. كما يعزز الانتخاب ثقافة المواطنة، ويُرسخ قيم الشفافية، والمساءلة، والمساواة، مما يساهم في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي. إن نجاح الانتخابات في تحقيق أهدافها يتوقف على وعي الأفراد بأهمية دورهم، وشفافية العملية الانتخابية، ومدى التزام القائمين عليها بالمبادئ الديمقراطية. ولذا، فإن تعزيز المشاركة الانتخابية يُسهم في دفع التنمية السياسية والمجتمعية، ويُؤمن تمثيلاً عادلاً لجميع فئات المجتمع.

أولاً: النتائج:

1. يؤدي زيادة مشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي إلى تعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد.
2. تلعب الانتخابات في زيادة الوعي السياسي والمجتمعي.
3. تمكين كافة فئات الشعب في المشاركة السياسية مما يعزز العدالة الاجتماعية.
4. تساهم الانتخابات في تحقيق التنمية المستدامة.
5. تلعب الانتخابات من خلال مشاركة المواطنين دوراً في تحقيق الاستقرار السياسي والحكومي والتداول السلمي للسلطة.

ثانياً: المقترحات:

1. العمل على تعزيز الوعي السياسي في المجتمع، من خلال أهمية المشاركة في الانتخابات واعتبارها إحدى الوسائل الديمقراطية في صناعة القرار السياسي.
2. استخدام التكنولوجيا الحديثة في عملية التسجيل والتصويت، ومن خلالها نضمن مشاركة أكبر قدر من المواطنين وتجنب الازدحام في مقرات الانتخاب وتقليل ضغوط المرشحين.
3. تحديد مقاعد في البرلمان للفئات المهمشة وخاصة الأقليات ودعم تمثيل المرأة والشباب.
4. تعزيز دور الإعلام والتواصل الاجتماعي في أهمية المشاركة السياسية من خلال البرامج التوعوية لإبراز الدور الإيجابي من المشاركة السياسية.
5. اعتماد آليات فعالة لمراقبة سير العملية الانتخابية منعاً من التحايل وتزوير الانتخابات.

المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- (1) (أسعد: عبد الغفور)، جمال داود سلمان، التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي في العراق، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة دجلة الجامعة.
- (2) (الأنصاري: عبد الحميد)، الشورى وأثرها في الديمقراطية، الطبعة الرابعة، دار نشر جامعة قطر.
- (3) (الباز: داود)، حق المشاركة في الحياة السياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، بلا سنة طبع.
- (4) (البرزنجي: دسرهك حميد)، المرجع في الانتخابات تنظيراً وتطبيقاً (الكتاب الأول)، منشورات زين الحقوقية.
- (5) (البصراي: محمد نور، 2010)، الأحزاب والمجتمع: معوقات المشاركة السياسية، مجلة الديمقراطية، مج 10، ع 40، مؤسسة الأهرام.
- (6) (الجبوري: ماجد نجم عيدان)، دور المعارضة البرلمانية في بناء الدولة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج 5، ع 18.
- (7) (الجرابيع: أحمد)، النظرية الديمقراطية، وزارة الشؤون السياسية البرلمانية.
- (8) (الحلو، ماجد راغب، 2001)، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- (9) (الخزرجي: ثامر كامل محمد، 2004)، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى.
- (10) (الخطيب: نعمان أحمد، 1994)، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة.
- (11) (الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، 1982)، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت.
- (12) (العباسي: بيداء عبد الجواد محمد توفيق، 2003)، الاستفتاء الشعبي، رسالة ماجستير، جامعة الموصل.
- (13) (الكواري: علي خليفة، 2001)، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلد 23، العدد 264.
- (14) (المجمعي: محمد شطب عيدان)، النخبة السياسية وأثرها في التنمية السياسية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، جامعة تكريت، العدد 4 لسنة 1.
- (15) (المساعد: فرحان نزال إحميد)، المواطنة ومقوماتها في الدستور الأردني لسنة 1952، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد 20، العدد 3.
- (16) (الناجي: محمد مصباح، 2017)، النظام القانوني للانتخابات الإلكترونية دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق.
- (17) (الهاشمي: طارق علي، 1969)، الأحزاب السياسية، الجزء الأول، شركة الطبع والنشر الأهلية.

- 18) (الورداني: أيمن، 2008)، حق الشعب في استرداد السيادة، ط1، مكتبة مديولي، القاهرة.
- 19) (الوردي: العباس، 2019)، الأحزاب السياسية بالمغرب: آلية التأطير ومسألة التنمية، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع23، الناشر: قارة وليد.
- 20) (الوكيل: مُجد إبراهيم خير، 2013)، الأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد (دراسة مقارنة)، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى.
- 21) (انظر: النقرش: عبد الله، 2006)، دور الأحزاب السياسية في التنمية السياسية في الأردن، المجلة الثقافية، ع 66، الجامعة الأردنية.
- 22) (انظر: بني أرشيد: مُجد نور حسين علي، 2022)، المعوقات التي تحد من مشاركة المرأة الأردنية في الأحزاب السياسية والبرلمان الأردني، جرش للبحوث والدراسات، مج23، ع1، جامعة جرش.
- 23) (انظر: ليلة: مُجد كامل، 1971) القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة.
- 24) (بوعبيو: حكيمة، 2010)، في مفهوم الثقافة السياسية ووظائفها من وجهة نظر اجتماعية، المعرفة، وزارة الثقافة، المجلد ٤٩، العدد ٥٦٠.
- 25) (جاسم: الفارعة عبد الله، 2023)، أطروحة دكتوراه التوازن بين الوعي السياسي والنصوص الدستورية، جامعة المستنصرية، كلية القانون.
- 26) (حموري: منال محمود كريم، 2020)، دور الأحزاب الأردنية في المشاركة السياسية الدورتين البرلمانيتين السابعة عشر والثامنة عشر ٢٠١٣-٢٠٢٠، جامعة مؤتة، كلية الدراسات العليا.
- 27) (خالد: حميد حنون، 2010)، الأنظمة السياسية، المكتبة القانونية، بغداد، ط 3.
- 28) (خليفة: علي أحمد، 2017)، القانون الانتخابي منطلقات الحقوق ومحددات المشاركة وتحديات التمثيل، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، الطبعة الأولى.
- 29) (سالم: شيماء علي، 2017)، تكييف علاقة الناخبين بالنواب، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، مج6، ع22، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية.
- 30) (عارف: مُجد نصر، 1981)، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، دار القارئ العربي، القاهرة.
- 31) (عامر: باسل أحمد ذياب، 2014)، أزمة المشاركة السياسية وتأثيرها على عملية التحول الديمقراطي في فلسطين (١٩٩٣-٢٠١٣)، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس.
- 32) (عامر: حمدي عطية، 2014)، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والقانون الوضعي والإسلامي، دار الفكر القانوني، الإسكندرية.

- (33) (عبد القادر: مهند ضياء)، الاستفتاء الشعبي وتطبيقاته في الدساتير العراقية.
- (34) (عبد الله: أحمد عز الدين، 1999)، معجم القانون، القاهرة.
- (35) (عزام: فاتح سميج، 1995)، حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية، المؤسسة الفلسطينية للدراسات الديمقراطية، رام الله، الطبعة الأولى.
- (36) (عمر: دحمان، 2021)، الأحزاب السياسية ودورها في تفعيل المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية القانون والعلوم السياسية.
- (37) (عودة: أحمد كريم، 2021)، رئيس الدولة بين الحصانة والعزل في القانون العراقي، المجلة القانونية، مج9، ع16، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، فرع الخرطوم.
- (38) (كلسن: هانس، 1953)، الديمقراطية طبيعتها وقيمتها، ترجمة على الحمامصي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.
- (39) (مُجد: مُجد أبوزيد، 2004)، الوجيز في القانون الدستوري، مطبعة الطوبجي، القاهرة.
- (40) (منصور: بلقيس أحمد، 2004)، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، مكتبة مدبولي، القاهرة.
- (41) (ناصر: بركات سليم، 2021)، الثقافة السياسية مفهوم وممارسة، المصدر الأدبي، اتحاد كتاب العرب، مجلد ٥٠، العدد ٦٠٦.
- (42) خير الله سبهان عبد الله الجبوري، دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع32، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة.
- (43) سعيدة بلهادي، التجنيد السياسي ودوران النخب الحزبية الجزائرية ضمن مقاربة المشاركة السياسية، المجلة الجزائرية للسياسة والأمن، مجلد ٢، عدد ٢، ٢٠٢٣.
- ثانيًا: القوانين:

1- قانون الاحزاب السياسية العراقي رقم 36 لسنة 2015.

ثالثًا: المراجع باللغة الأجنبية:

- 1) Samuel P. Huntington and John Nelson, Political Participation in developing. Harvard. U. S. A, P. 3.